Dirassat & Abhath
The Arabic Journal of Human and Social Sciences

مجلة دراسات وأبحاث
المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية

ISSN: 1112-9751

عنوان المقال:

تشخيص قطاع العمل الاجتماعي الأردني وتقييمه والتدخل به

د. فواز رطروط
مستشار وزير التنمية الاجتماعية لشؤون السياسات والناطق الإعلامي باسم الوزارة ومدير الاتصال فيها- الأردن
د. يسار غسان الذنيبات، جامعة البلقاء التطبيقية- كلية الكرك الجامعية - الأردن

تشخيص قطاع العمل الاجتماعي الأردني وتقييمه والتدخل به

د. فواز رطروط
مستشار وزير التنمية الاجتماعية لشؤون السياسات والناطق الإعلامي باسم الوزارة ومدير الاتصال فيها- الأردن
د. يسار غسان الذنيبات، جامعة البلقاء التطبيقية- كلية الكرك الجامعية - الأردن

الملخص:

استهدفت الدراسة تشخيص قطاع العمل الاجتماعي الأردني وتقييمه والتدخل به، بموجب طرقها البحثية النوعية المتمثلة في تحليل النظام وتحليل المضمون والملاحظة والمقارنة ، وتبين من مجمل نتائجها مايلي: يواجه قطاع العمل الاجتماعي الأردني تحديات جسام مردها تشريعاته الكثيرة ومؤسساته المتعددة وعدم مهننة وظائف العاملين فيه وغياب حصر فئات مستهدفيه وتجزؤ إستراتيجياته وتواضع إمكاناته المالية وعدم اعتماد مؤسساته وضبط جودة خدماتها، وضعف فاعليته وكفاءته، وقابلته للتطوير بموجب حزمة من التدخلات التشريعية والإدارية والسياسية والتعليمية.

الكلمات المفتاحية: تشخيص . قكاع العمل الاجتماعي . تقييم . التدخل

Diagnosis of the Jordanian social work sector, evaluation and intervention.

Dr. FawazRatrout , Advisor to the Minister of Social Development for Policy, media spokesman for the Ministry and the Director of Communication

DrYasarGhassan Al-thnaibat, Al-Balqa' Applied University, Kerak University college, Jordan

Summary:

The study aimed at the diagnosis of the Jordanian social work sector in terms of evaluation and intervention in accordance with its qualitative research method srepresented in system analysis, content analysis, observation and comparison. The overall findings of the study are as follows: the Jordanian social work sector faces tremendous challenges attributed to many legislations, multiple institutions , non-professionalization of the employees ,the absence of limiting the targeted categories,the fragmentation of its strategies, its humble financial potential, the non-accreditation of its institutions, the inability to control its services quality, the weakness of its effectiveness and efficiency and its develop ability under a package of legislative, administrative, political and educational interventions.

مقدمة:

يعد العمل الاجتماعي بتعريفاته التقليدية – المؤكدة على نشل المعرضين للأخطار – (الأخرس، 1984، ص 489-490) والحديثة - المتمحورة حول إحداث التغيير المبرمج في شبكة العلاقات الإنسانية –(رطروط ، 2015، ص 16) من إحدى الآليات الدفاعية، التي يوجدها المجتمع؛ للمحافظة على أمنه واستقراره من خلال تدخله بظروف أعضائه المعرضين والمتعرضين للإخطار الاقتصادية(الفقر، البطالة) والاجتماعية(الجريمة، الانحراف، التفكك) والبيئية(التغيرات المناخية وتداعياتها) ، وتدخله أيضا بنظمه ومؤسساته، التي تجد صعوبات بليغة تحد من فاعليتها وكفائتها. ويبتكر أو يبدع المجتمع ما يناسب ظروفه من الأعمال الاجتماعية، التي يقوم من خلال ممثليه بالتخطيط لتلك الأعمال وتنفيذها ومراقبتها وتقييمها في ضوء مواطن قوته الداخلية وفرصه الخارجية من جهة ومعطياته السياسية والاجتماعية والاقتصادية والتقنية والتشريعية من جهة أخرى؛ لمحافظته على توازنه، الذي قد يضمن له بقائه ونموه، بل تكيفه.

وفي الأردن، الذي رزح تحت السيطرة العثمانية لعدة قرون، وتشكل كياني السياسي الوطني في عام 1921 (نصار، 2011 ، ص 114- 118)، فقد وجد العمل الاجتماعي فيه قبل تأسيس مؤسسة دولته بحوالي 27 سنة، بدليل جمعية دور الإحسان الأرثوذكسية بمادبا، التي أشهرت في عام 2012(وزارة التنمية الاجتماعية، 1998 ، ص 4) بموجب قانون الجمعيات العثماني، الصادر في عام 1909 ، الذي بقى نافذا حتى عام 1936(يعقوب وأبو عزام، 2011 ، ص 16) . فمنذ عام 1936 وما تلاه من الأعوام الأخرى، فقد تدخلت مؤسسة الدولة الأردنية بالشأن الاجتماعي لمواطنيها من خلال أربع آليات، الأولى تشريعية والثانية إدارية والثالثة سياسية والرابعة تخطيطية . ويعبر عن الآلية الأولى التشريعات الاجتماعية من مراتب القوانين والنظم والتعليمات، المنشورة في الجريدة الرسمية، ومن أقدمها قانون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل رقم 14 لسنة 1956 ، وأحدثها قانون الأحداث رقم 32 لسنة 2014 وبعض النظم والتعليمات الصادرة بمقتضاه (وزارة التنمية الاجتماعية، 2015) وقانون الحماية من العنف الأسري لسنة 2017 وقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة 2017 . بينما ما يعبر عن الآلية الثانية، فهو مؤسسات العمل الاجتماعي، التي يأتي في مقدمتها وزارة التنمية الاجتماعية التي أنشئت في عام 1956 بموجب قانونها رقم 14 ، وصندوق المعونة الوطنية الذي تأسس في عام 1986 بموجب قانونه رقم 36 ، والصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية(صندوق الملكة علياء للعمل الاجتماعي التطوعي الأردني سابقا) الذي تأسس في عام 1985 بموجب قانونه رقم 37 ، والمجلس الوطني لشؤون الأسرة الذي تأسس في عام 2000 بموجب قانونه رقم 27، ومؤسسة نهر الأردن التي أنشئت في عام 2001 بموجب قانونها رقم 33 (وزارة التنمية الاجتماعية، 2006)، والمجلس الأعلى لشؤون الأشخاص المعوقين الذي تأسس بموجب قانون حقوق الأشخاص المعوقين رقم 32 لسنة 2007 (وزارة التنمية الاجتماعية، 2015)، والجمعيات المسجلة بموجب قانون الجمعيات رقم 52 لسنة 2008 ومعدله لعام 2009 والتي وصل عددها في نهاية عام 2016 إلى 5300 جمعية ثلثها تقريبا خيرية (سجل الجمعيات بوزارة التنمية الاجتماعية، 2017). أما ما يعبر عن الآلية الثالثة، فهو المبادرات الملكية المرتبطة بالتدخل السريع في وضع متلقي الخدمات الاجتماعية، ومن أشهرها دار البر بالبراعم البريئة التي أنشئت في عام 1997 ؛ إثر سوء أوضاع مؤسسة الحسين الاجتماعية والأطفال المتلقين لخدماتها(رطروط وابو شام، 2008 ؛ ص 147-214)، وبرنامج مساكن الأسر العفيفة الذي أطلق في عام 2002 ؛ لتمكين الأسر الفقيرة من تلبية احتياجاتها السكنية ، ودار رعاية اليافعات التي افتتحت في عام 2008 ؛ لحماية الفتيات الفاقدات للسند الأسري ممن يزيد سنهن عن 18 سنة، ولجنة التحقيق والتقييم في أوضاع دور ومؤسسات ومراكز الرعاية

الاجتماعية التي تشكلت في عام 2012؛ إثر بث قناة bbc البريطانية لفلم عن الإساءة لذوي الإعاقة في بعض مراكز رعاية المعوقين وتأهيلهم(وزارة التنمية الاجتماعية، 2012) . وما يعبر عن الآلية الرابعة، فهو الاستراتيجيات القطاعية الوطنية، التي أعدت وأطلقت كتلك المرتبطة بالمرأة وبتنمية الطفولة المبكرة وبالشباب وبالأسرة وبذوي الإعاقة وبالمسنين .

وترتب على تدخل الدولة الأردنية بالشأن الاجتماعي لمواطنيها من خلال آلياتها السالفة الذكر، تشكل قطاع العمل الاجتماعي الأردني، الذي جاءت هذه الدراسة لتشخيصه وتقييمه والتدخل به ، عن طريق إطاريها النظري والعملي. فإطارها النظري استعملته لتوجيهها خلال خوضها في الحديث عن العمل الاجتماعي، على اعتبار أن لذلك العمل فلسفة تعبر عنها مدارسه العلمية، وشواهد علمية مستمدة من حصيلة بحوثه ودراساته الميدانية. أما إطارها العملي فأنه يعكس مبرراتها وأهميتها وأهدافها ومشكلتها البحثية ونتائجها وتوصياتها.

أولا: الإطار النظري:

يشتمل هذا الإطار على مكونان، هما:

أ- فلسفة العمل الاجتماعي:

يستقي العمل الاجتماعي فلسفته من المدارس الاجتماعية، التي تختلف باختلاف طابعها المعرفي وبعدها الأيدلوجي، الممكن تصنيفها إلى ثلاثة أنواع، هي:

1. المدرسة المثالية بمرجعياتها الدينية والفلسفية والعلمية، المتمثل نتاجها المعرفي الاجتماعي في نظريات البنية والفعل باستثناء الماركسية منها(كريب، 1998. ص 61- 191) والمداخل التطبيقية لتلك النظريات، التي يأتي في طليعتها مدخل محاربة الاستبعاد الاجتماعي(هيلز، جون و ولوغران وبياشو،2007)، مدخل أراضيات الحماية الاجتماعية(اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا –الاسكوا-، 2009)، ومدخل الأثر المتبادل بين النمو الاقتصادي والحماية الاجتماعية عبر التوزيع العادل للثروة(منظمة العمل الدولية، 2014) . فتنهض أسس نظريات البنية والفعل على أربعة افتراضات، الأول معرفي ومفاده أن وعي الأفراد في سياق تفاعلهم مع بعضهم وتأسيهم لنظمهم ومؤسساتهم المجتمعية، سابق على وجودهم الاجتماعي؛ لانحداره من معتقداتهم، العاكسة بدورها لعالمهم المثالي والمبلورة لعواطفهم والموجهة لسلوكياتهم. بينما الافتراض الثاني، فهو منطقي ونصه أن الأساس في النظم والمؤسسات المجتمعية، التي يؤسسها الأفراد خلال تفاعلهم مع بعضهم ومع غيرهم من خارج نطاقهم المكاني، هو توازنها وليس حركتها، الذي يتطلب منهم المحافظة عليها والتكيف مع معطياتها والاستجابة لأسسها ومعايرها. أما الافتراض الثالث، فهو غائي وخلاصته أن للأفراد ومخرجات تفاعلهم من النظم والمؤسسات المجتمعية، وظائف أو مهام محددة عليهم القيام بها من خلال أدوارهم المرسومة لهم. والافتراض الرابع شكلي يعبر عنه مبدأ الترابط أو التكامل بين الوحدات، التي يؤسسها الأفراد في سياقهم التفاعلي، مثل: الترابط بين نظام الزواج ومؤسسة الأسرة، تكامل مؤسسة الأسرة مع نظام السوق، وترابط الفعل المجتمعي في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. وتأسيسا على هذه الافتراضات الأربعة، فإن الأفراد وجماعاتهم ومجتمعاتهم المحلية، الخارجين عن قواعد نظمهم ومؤسساتهم المجتمعية أو غير المتكيفين معها، العاجزين عن الاضطلاع بأدوارهم المتوقعة منهم، غير القادرين على دمج أو موائمة الوسائل المشروعة مع أهدافهم غير المشروعة، وغير المتكاملين والمندمجين اجتماعيا، هم الاحوج من غيرهم للتدخل في ظروفهم- من قبل غيرهم الاختصاصيين المعدين علميا وعمليا وأخلاقيا-؛ لجعلهم فاعلين وكفوءين اجتماعيا . وبهذا يتضح أن جوهر العمل الاجتماعي، المستمد من نظريات البنية والفعل ذات الصبغة الفلسفية المثالية، هو جعل الفرد وجماعته ومجتمعه المحلي، أكثر فاعلية

وكفاءة؛ لضمان عدم خروجه عن قواعد نظمه ومؤسساته المجتمعية، واضطلاعه بدوره المتوقع منه، وقدرته على دمج أو موائمة القيم المجمع عليها في سياقه التفاعلي مع أهدافه، وتكامله واندماجه الاجتماعيين. ويعكس جوهر العمل الاجتماعي، المستمد من المدرسة المثالية ، التعريف الدولي المعتمد للعمل الاجتماعي ، القائل منطوقه أن العمل الاجتماعي مهنة غايتها إحداث التغيير في العلاقات الإنسانية؛ لتعزيز إنتاجية الأفراد وجماعاتهم ومجتمعاتهم المحلية، وضمان رفاهم، يمارس تلك المهنة أشخاص معدون علميا وعمليا وأخلاقيا، قادرين على توظيف النظريات العلمية للعمل الاجتماعي وتطبيق منهج حقوق الإنسان وتجذير مبدأ العدالة الاجتماعية والتعامل مع الثقافة المجتمعية (http://ifsw.org/policies/definition-of-social-work/).

2. المدرسة المادية، المعكوس نتاجها الفلسفي والعلمي في نظرية المجتمع الماركسية- المادية التاريخية- (كيلله وكوفالسون، 1976). فتبعا لمقولات هذه المدرسة وأفكارها وقوانينها، فإن الأفراد بحكم تلبيتهم لاحتياجاتهم الضاغطة عليهم، يضطرون للدخول بعلاقات مع بعضهم، يترتب عليها نشوء نمط حياتهم الإنتاجي، المؤلف من بنائين، الأول تحتي يتمثل في قوى إنتاجهم وعلاقاته، والثاني فوقي يتمثل في ما يستعملونه من آليات قانونية وأخلاقية ودينية وسياسية وفنية ولغوية وغيرها من جانب حياتهم الاجتماعية. فعلاقات الإنتاج إن تناقضت مع قوى الإنتاج ، فإنها تؤثر بدورها في مكونات البناء الفوقي، مما يمهد الطريق لحلول نمط إنتاج آخر أكثر تقدما من سابقه. فبموجب هذه النظرة التحليلية، فقد شهد التاريخ أربعة مراحل(مومجيان، 1981. ص 33-36) ، الأولى يعكسها أسلوب الإنتاج البدائي، الذي زالت الملكية العامة لوسائل الإنتاج في آخره، مما ساعد على تمهيد الطريق لحدوث التناحر الطبقي. والمرحلة الثانية يعبر عنها أسلوب الإنتاج العبودي، الذي سادته طبقتي الأسياد والعبيد. والمرحلة الثالثة يدل عليها أسلوب الإنتاج الإقطاعي، العاكس لعلاقات الإنتاج بين النبلاء والاقنان. والرابع أسلوب الإنتاج الرأسمالي، الذي تسوده الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، التي ترتب عليها الكثير من الظواهر الاجتماعية المعتلة، مثل: الفقر، اللامساواة في الدخل، والبطالة. ووفقا للمدرسة المادية، فإن العمل الاجتماعي في أساليب الإنتاج السابقة لأسلوب الإنتاج الاشتراكي، يأتي لتسكين الإمراض الاجتماعية، بينما في أسلوب الإنتاج الاشتراكي(درغام،1984) ، فلن تكن هناك حاجة للعمل الاجتماعي؛ لزوال التناقضات المولدة للتفاوت الاجتماعي. وعليه فالعمل الاجتماعي من منظور المدرسة المادية، وسيلة لتسكين المجتمعات الطبقية من ظواهرها الاجتماعية المعتلة كالفقر والبطالة والجريمة والانحراف والتفكك، وليس وسيلة لتمكين هذه المجتمعات من علاج مواطن ضعفها الداخلي والتغلب على تحدياتها الخارجية.

3. المدرسة الجامعة بين المثالية والمادية، وتعكس نتاجها المعرفي الاجتماعي النظرية النقدية(كريب، 1998، ص 295-345)، المستمدة لافتراضاتها الثلاثة من تشيؤ الإرادة الإنسانية في النظم المجتمعية لا سيما الشمولية منها كنظام الاشتراكي، ومن الأثر السلبي للحضارات في توليد الضغوط بعامة والجنسية والدينية والسياسية منها بخاصة، ومن الصراعات التي تنتاب الأفراد وجماعاتهم ومجتمعاتهم ؛ جراء كبح قواهم المجتمعية الموضوعية لرغباتهم الدفينة. ويفيد الافتراض الأول لهذه المدرسة بأن المجتمع الإنساني يتألف من بنائين تحتي وفوقي والعلاقة بينهما ترابطية تبادلية وليست أحادية التأثير. بينما ينص الافتراض الثاني للمدرسة مدار البحث على أن الإنسان بحكم إرادته الحرة يقوى على التأثير الفعال في مجمل ظروفه الموضوعية من خلال فهمه لتلك الظروف وتفسيرها والسيطرة عليها والتنبؤ بمسارها. أما الافتراض الثالث للمدرسة محل الدراسة فمفاده أنه ممكن ويمكن للإنسان أن يتحرر من ضغوط نظم ومؤسسات

مجتمعه عن طريق وعيه، الذي يقوده إلى الاتصال والتواصل مع غيره من بني جنسه بشتى الوسائل المتاحة؛ لتشكيل القناعات، بل المعتقدات، التي تؤول في نهاية المطاف إلى تشييد حضارة الحب المشبعة للرغبات ، وإلى تكوين المجتمعات الخالية من الحقد والكراهية. وعليه يمكن القول، بأن جوهر العمل الاجتماعي، الذي تعول عليه المدرسة المثالية المادية ونظريتها النقدية، هو مجمل الجهود المنصبة على تحرير الأفراد وجماعتهم من ضغوط مجتمعاتهم وتمكنهم من نيل حقوقهم الإنسانية وتمتعهم بتلك الحقوق(صالح، 2015. ص 45-88)، مثل: تحرير المرأة من التمييز ضدها عن طريق إعادة هندسة عملية تنشئتها الاجتماعية وإفساح الفرص أمامها لتمكنها اقتصاديا وحثها على استعمال وسائل منع الحمل وغيرها من الآليات الأخرى ، وعتق الفقير من فقري الدخل والقدرة وتداعياتهما من خلال تعزيز إنتاجيته الاجتماعية والاقتصادية، وتجنيب الخارجين عن القانون من الإصابة بالوصوم الاجتماعية وتعزيز حقوقهم الإنسانية خلال فترة حجز حريتهم، وتحرير الطفل من التمييز ضده وضمان بقائه ونمائه ومصلحته الفضلى وحمايته وتوسيع دائرة مشاركته في قضاياه، وتخليص المثليين من الرهاب المجتمعي وتعزيز حقوقهم. وما قد يؤكد على جوهر العمل الاجتماعي، المستمد من طروحات المدرسة المثالية المادية، مصادر تحققه ومؤشرات أدائه المتمثلة في تنامي صكوك حقوق الإنسان(الأمم المتحدة، 2002 ؛ المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، 2016)، زيادة مواقع التواصل الاجتماعي ومستعمليها ( )، تزايد الاحتجاجات الشعبية كتلك التي وقعت مؤخرا في مصر وتونس واليمن وولاية نيويورك الأمريكية (غرير، 2014)، تشكل الائتلافات والتحالفات الدولية المرتبطة بالمهن (الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين على سبيل المثال) وبحقوق الإنسان(التحالف الدولي لمناهضة عقوبة الإعدام مثلا)، سير العالم بأهداف موحدة كالأهداف الإنمائية للألفية في الفترة 2000-2015 (الأمم المتحدة، 2002) وأهداف التنمية المستدامة في الفترة 2016-2030 ، شيوع نموذج المسؤولية المجتمعية للمؤسسات وتكوين تطبيقاته في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية(رطروط والشنيكات، 2016. ص 105-122)، وتنامي المواقف العالمية الموحدة من الظواهر والقضايا والمشكلات الاجتماعية كالموقف من الفقر والبطالة واللامساواة في الدخل والعنف ضد المرأة والاتجار بالبشر.

وبناء على ما ورد في نظريات البنية والفعل ذات الصبغة الفلسفية المثالية، وفي النظرية النقدية ذات الصبغة الفلسفية المثالية والمادية، فيمكن القول بأن العمل الاجتماعي ما هو إلا وسيلة مهنية، يستعملها الاختصاصيون الاجتماعيون المعدون علميا(الحصول على مؤهل جامعي في العـــمل الاجتماعي أو الخدمة الاجتماعية) وعمليا(الحصول على شهادة مزاولة مهنة) وأخلاقيا(التعهد بتطبيق ما جاء في الميثاق الأخلاقي للعمل الاجتماعي)؛ لوقاية الأفراد وجماعاتهم ومجتمعاهم المحلية من التعرض للمخاطر الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وحماية المتعرضين منهم لتلك المخاطر من خلال شمولهم بالخدمات، وجعلهم فاعلين اجتماعيين ومنتجين اجتماعيا واقتصاديا ومتحررين من ضغوطهم النفس اجتماعية ومرفهين اجتماعيا ومتمتعين بحقوقهم الإنسانية . أما بناء على ما ورد في نظرية المجتمع الماركسية، فقد تبين أن العمل الاجتماعي في المجتمعات، التي يعمها التفاوت والانقسام الطبقي، ما هو إلا وسيلة لتسكين الظواهر والقضايا والمشكلات الاجتماعية المعتلة، الذي لا يجدي نفعا في علاجها.

ب- قطاع العمل الاجتماعي الأردني من منظور علمي بحثي:

خضع قطاع العمل الاجتماعي الأردني للدراسة العلمية في الفترة 2006-2016. فمن احدث الدراسات، التي

انصبت على المدخلات الجمعية والفردية لقطاع العمل الاجتماعي الأردني:

1. دراسة ختام الشنيكات(2017)، التي بحثت في مدخلين لقطاع العمل الاجتماعي، هما التشريعات ممثلة في قانون الأحداث رقم 32 لسنة 2014 ومتلقي الخدمات ممثلين في الأطفال الأحداث المحتجزين. واستعمل في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي ، القائم على ثلاث طرق، هي: تحليل مضمون الوثائق الرسمية، التحليل المتوافر للبيانات الكمية المجمعة عن الأحداث المحتجزين في الفترة 2012-2015 ، والتحليل المتوافر للمعلومات النوعية المجمعة عن سمات النظام الأمثل لعدالة الأحداث. وأظهرت نتائج الدراسة بأن قانون الأحداث رقم 42 لسنة 2014 ، بعد نفاذه في عام 2015، سلبي الأثر في مجال التدابير غير الاحتجازية ولم يحقق الغاية الإصلاحية المرجوة منه ؛لأنه: رفع من عدد الأحداث الموقوفين للنظر في المراكز الأمنية من كلا الجنسين ؛ لكون ذلك العدد خلال عام 2015(6278 حدثا) زاد عن متوسطه العام في الفترة 2012-2015 (5224.5 حدثا) ، ونمى ما بين عامي 2014 و2015 بنسبة + 14.43%. ورفع أيضا من عدد الأحداث المحتجزين من كلا الجنسين في دور التأهيل؛ لتجاوز هذا العدد خلال عام 2015 (232 حدثا) متوسطه العام في الفترة 2012-2015(204.25 أحداث)، ونمى مابين عامي 2014 و2015 بمعدل +9.43 % .
2. دراسة رطروط(2017)، التي بحثت في مدخل مقدمي الخدمات الاجتماعية، من خلال إجابتها عن سؤالها الرئيس، القائل: ما أهداف مهننة العمل الاجتماعي الأردني وأنشطتها التنفيذية والتغذية الراجعة عليهما من وجهة نظر بعض الأكاديميين والممارسين الاجتماعيين؟. فقد تمكنت الدراسة من خلال استعمالها لمنهج البحث النوعي، المتمثل في طرق العصف الذهني والحوارات المفتوحة والتوافق في الآراء، من الإجابة عن سؤالها أعلاه بقولها أن العمل الاجتماعي الأردني غير ممهنن، مما يتطلب مهنتته من خلال تسعة أهداف لها32 نشاطا تنفيذيا، صاغهما 12 خبيرا أكاديميا وممارسا اجتماعيا، جاءت عليهما التغذية الراجعة من 353 أكاديميا وممارسا اجتماعيا بقبولهما.
3. دراسة رطروط(2014) حول تقييم الحماية الاجتماعية في الأردن وأولويات قضاياها التخطيطية في الفترة 2015-2025 ، التي استعمل في بعدها النظري مدخل أرضيات الحماية الاجتماعية وفي بعدها المنهجي مدخل تحليل النظام الذي طال مدخلات العملية الحمائية الاجتماعية الأردنية المتمثلة في المؤسسات ومقدمي ومتلقي الخدمات والموازنات المالية، وشارك في توفير التغذية الراجعة على مخرجاتها ممثلي مؤسسات العمل الاجتماعي المعنية عبر سلسلة من الحوارات المفتوحة معهم. فقد تبين من نتائج الدراسة على مستوى مؤسسات العمل الاجتماعي، كبر الفجوة ما بين المؤسسات المعنية برسم السياسات ومثيلاتها المعنية بالتنفيذ، وضعف التنسيق المؤسسي، ومواجهة الجهات التنفيذية لتحديات شح الموارد المالية وندرة الكفاءات الفنية وغياب فعاليات المراقبة والتقييم، وقابلية الخارجين من دور الرعاية لمواجهة الأخطار من جراء ضعف عمليات إعادة تأهيلهم وإدماجهم وتمكينهم، وضعف أيضا التكوين المعرفي والمهاري للعاملين مع الفئات المستضعفة، علاوة على قلة رضائهم عن وظائفهم وأماكن عملهم.في حين تبين من نتائج الدراسة على مستوى مقدمي الخدمات، أن وظائف العاملين الاجتماعي ينغير ممهنة؛ لضعف إعدادهم العلمي والعملي والأخلاقي، الراجع بدوره للجامعات التي خرجتهم وغياب نقابتهم المهنية وضعف مبادراتهم للارتقاء بمهنتهم، علاوة على أخفاق الكثير منهم في الامتحانات المعدة لإشغال الوظائف القيادية والإشرافية في مجال العمل الاجتماعي المؤسسي.
4. دراسة اللوزي(2010) حول مهننة العمل الاجتماعي في الأردن، التي استعمل فيها البحث النوعي المتمثل في مراجعة الأدبيات السابقة ومراجعة أيضا السجلات والوثائق والتعليمات المرتبطة بالعمل الاجتماعي

ومقابلة مجموعتين بؤريتين أعضائهما من الأكاديميين والممارسين الاجتماعيين وزيارة عدة مؤسسات تنفيذية ومقابلة بعض موظفيها . وتبين من نتائجها أن المعايير المهنية اللازمة لمهننة العمل الاجتماعي في الأردن إما أنها غير موجودة، مثل: الميثاق الأخلاقي للمهنة؛ وجود دورية أكاديمية متخصصة أو أكثر؛ والاستقلالية في ممارسة العمل؛ أو أنها توجد إما بشكل نظري أو غير مفعلة بشكل مهني، مثل: وجود جمعية وطنية للأخصائيين الاجتماعيين؛ وتوافر مؤهلات الممارسة؛ ووجود المعرفة المتخصصة؛ وتقديم الخدمة للصالح العام. وكل ذلك أدى إلى عدم إنصاف واقع العمل الاجتماعي الحالي في الأردن بالمهنية؛ بل هو أقرب إلى الممارسة الحرفية، مما يؤثر سلبا في الهدف الأساسي للعمل الاجتماعي المتعلق بتقديم الخدمة، والتمكين للصالح العام، وبخاصة للفئات المستحقة من أفراد، جماعات، تنظيمات، ومجتمعات محلية .

بينما من احدث الدراسات، التي انصبت على عمليات قطاع العمل الاجتماعي الأردني ومخرجاته من المنظورين الأحادي والمتعدد:

1. دراسة رطروط وجبر(2017) حول مدى امتثال بعض دور الرعاية الإيوائية الحكومية في الأردن لمعايير اعتمادها وضبط جودة خدماتها والتخطيط له، التي شملت ما نسبته 25% من مجموع الدور حكومية التي تعنى بالأطفال الفاقدين للسند الأسري وضحايا الاتجار بالبشر وبالنساء المعنفات وبالأحداث المتهمين والمدانين بخرق القانون وبالمتسولين ، استعمل فيها 18 معيارا للاعتماد الأساسي مسنودة بـ 103 مصادر للتحقق و 8 معايير للاعتماد الجوهري مدعومة بـ 48 مصدرا للتحقق.وأظهرت نتائج الدراسة أن مدى امتثال الدور المدروسة لمعايير اعتمادها وضبط جودة خدماتها، قليل؛ لبلوغه على مستوى المعايير الأساسية 56.1% وعلى مستوى المعايير الجوهرية 59.8% وعلى مستوى المعايير الأساسية والجوهرية 57.95%. كما تبين من نتائج الدراسة أيـــضا أن الدور المبحوثة باستثناء واحدة(مؤسسة الحسين الاجتماعية) غير مؤهلة للاعتماد في ضوء معدلات امتثالها لمعاييرها الأساسية، التي تقل عن 70%، ومؤهلة جمعها للاعتماد باستثناء واحدة(دار رعاية المتسولين وتأهيلهم) في ضوء معدلات امتثالها لمعاييرها الجوهرية، التي تزيد عن 50% .
2. دراسة رطروط(2017) حول تقييم نظام عدالة الأحداث الأردني في ضوء أسس ومعايير نماذجه العالمية المثلى. وللوقوف على مستوى امتثال نظام عدالة الأحداث الأردني للنماذج العالمية ، فقد اخضع للتقييم بموجبها مرتين، الأولى منفردة شملت كل نموذج لوحده ، والثانية مجتمعة شملت كل النماذج مع بعضها. واستمدت بيانات ومعلومات التقييم محل الدراسة من تقارير الدراسات البحثية لنظام عدالة الأحداث الأردني وخلاصة الملاحظة المقصودة لما يجري في بيئته من تغيرات ونتائج تحليل مضمون وثائقه الرسمية ومخرجات المقابلات مع بعض رموز مؤسساته. وأظهرت الدراسة أن مستوى امتثال نظام عدالة الأحداث لأسس ومعايير نماذجه العالمية المثلى، مجتمعة مع بعضها، قليل؛ لكونه بلغ 42.85%، ومنفردة عن بعضها، قليل في النموذجين التخطيطي(28.53%)والقياسي(42.85%) ومتوسط في النموذج الحقوقي الإنساني(57.17%) بفروق دالة إحصائيا.
3. دراسة رطروط والشنيكات(2016) ، التي بحثت في أداء نظام وقاية المرأة وحمايتها من العنف والتخطيط له في الأردن، من خلال استعانتها بالمنهج التكاملي بنوعيه الاستنباطي والاستقرائي وبشقيه النوعي والكمي.وأظهرت نتائج الدراسة مايلي: مستوى أداء نظام وقاية المرأة وحمايتها من العنف بالأردن في ضوء معطيات تحليل مكوناته والتغذية الراجعة عليه، ضعيف جدا. معدل امتثال النظام مدار البحث للطرق الفعالة والكفؤة ، المستمدة من التوجهات العلمية التقليدية والحديثة الخاصة بتوصيف فعل العنف ضد المرأة وتفسيره وضبطه والتنبؤ به، قليل؛ لكونه لم يتجاوز 35.55%. وأثر مخرجات ونتائج تقييم النظام

المبحوث في التخطيط له كبير جدا؛ لأنها قادت إلى اقتراح إطار استراتيجي، ممكن ويمكن تبنيه وتنفيذه ومراقبته وتقييمه.ويشتمل الإطار الاستراتيجي، الذي اقترحته الدراسة لنظام وقاية المرأة وحمايتها من العنف بالأردن في ضوء مخرجات ونتائج تقييمه، على رؤية تقول "أردن خال من العنف ضد المرأة"، وعلى رسالة نصها " وقاية المرأة وحمايتها من العنف المرأة بالطرق العلمية الفاعلة والكفوءة"، و على هدف استراتيجي رئيس مفاده " خفض معدل العنف ضد المرأة في الأردن من 91% في عام 2016 إلى 10% في عام 2030 بحوالي 5.78 درجة سنويا"، وعلى مؤشر أداء رئيس نصه" المعدل الدوري للعنف ضد المرأة في الأردن"، وعلى أنشطة تنفيذية قوامها 23 نشاطا توزعت على مجالاتها السياسية والتشريعية والإدارية والبحثية.

4. دراسة هاجر نصار(2011) حول الجودة الشاملة وتطوير خدمات الرعاية الاجتماعية في منظمات المجتمع المدني بالمملكة الأردنية الهاشمية، التي شملت الجمعيات الأهلية الذائع صيتها في المحافظات بمعدل جمعية من كل محافظة، استعمل فيها نموذج جائزة الملك عبد الله الثاني للتميز والشفافية. وخلصت الدراسة إلى نتيجتين جوهرتين، الأولى تعبر عن ضعف امتثال الجمعيات الأهلية لأسس تميز الأداء المؤسسي ومعاييره؛ لبلوغ معدلها العام 24.48% والخاص في معايير القيادة والأفراد والعمليات والمعرفة والمالية 23.51% و 23.60% و21.29% و22.68% و 31.32% على التوالي، والثانية تدل على توسط معدلات رضا مقدمي الخدمات في الجمعيات الأهلية؛ لبلوغها 67.80%.

5. دراسة رطروط والعطيات(2006) حول مستوى تميز مؤسسات رعاية الطفولة وموظفيها في الأردن كما يراه بعض القائمين على شؤونها في ضوء مدى إدراكهم للمعايير العامة الرسمية المعتمدة لتقويمها، التي شملت أربع مؤسسات نصفها حكومي ونصفها الآخر أهلي تطوعي، واستعمل فيها منهج البحث النوعي ممثلا في الملاحظة والمقابلة شبه المقننة ودراسة الحالة وتحليل البيانات المتوفرة.وخلصت الدراسة إلى أن مستوى تميز مؤسسات رعاية الطفولة ضعيف، مما يتطلب تقويته بموجب أربع آليات مأمونة تتمثل في النظام التشريعي والثقافة المعيارية وبناء القدرة والاقتداء بالنموذج. كما خلصت الدراسة أيضا إلى أن مستوى تميز أداء موظفي مؤسسات رعاية الطفولة ضعيف، الأمر الذي يستدعي تقويته بموجب سياسات التطوير المهني والتحفيز وبناء القدرات.

وتأسيا على ما تقدم، يتضح غياب الدراسات الشمولية، التي شخصت كامل مدخلات قطاع العمل الاجتماعي وعملياته ومخرجاته، الأمر الذي أفسح المجال لإجراء هذه الدراسة.

ثانيا: الإطار العملي:

يشتمل الإطار العملي للدراسة على مكونها، وهما:

أ- مبررات الدراسة وأهميتها وأهدافها ومشكلتها البحثية ومنهجيتها:

1. **مبررات الدراسة:**

أ. غياب الدراسات العلمية الشمولية، التي شخصت قطاع العمل الاجتماعي الأردني وقيمته وتدخلت به.

ب. تقديم المساعدة الفنية للحكومة الأردنية في مجال الوفاء بالتزامها بشأن تطوير قطاع العمل الاجتماعي، الوارد في بيانها الوزاري المقدم لمجلس النواب في شهر كانون الأول من عام 2016.

ج. تكوين أدلة علمية على كيفية تشخيص قطاعات الأعمال الاجتماعية وتقييمها والتدخل بها ، وإتاحتها أمام مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب وغيره من المجالس الوزارية الأخرى بجامعة الدول العربية والاتحاد الإفريقي ومنظمة المؤتمر الإسلامي وغيرها من المنظمات الدولية الأخرى.

2. **أهمية الدراسة:**

أ. الخروج بنتائج وبتوصيات من شأنهما مساعدة الحكومة الأردنية في مجال تطوير قطاع العمل الاجتماعي ، الذي قد يساعد بدوره على تحقيق رؤية الأردن 2025 على مستوى قطاع الحماية الاجتماعية.

ب. الخروج بنتائج وبتوصيات من شأنهما مساعدة المجالس الوزارية المعنية بالعمل الاجتماعي في جامعة الدول العربية والاتحاد الإفريقي ومنظمة المؤتمر الإسلامي وغيرها من المنظمات الدولية الأخرى.

ت. سد النقص في مجال الدراسات العلمية الشمولية المعنية بتشخيص قطاع العمل الاجتماعي وتقييمه والتدخل به، على المستويين الأردني والعربي.

3. **أهداف الدراسة:**

تقديم إجابة محددة للسؤال الرئيس القائل: ما نتائج تشخيص قطاع العمل الاجتماعي الأردني وتقييمه والتدخل به ؟ . كما وتقديم إجابات محددة للأسئلة أدناه المتفرعة عن السؤال الرئيس أعلاه، وهي:

أ- ما نتائج تشخيص قطاع العمل الاجتماعي الأردني، المستمدة من مدخلاته وعملياته ؟.

ب- ما نتائج تقييم قطاع العمل الاجتماعي الأردني، المبنية على معطيات تشخيصه؟.

ت- ما التدخلات المناسبة بقطاع العمل الاجتماعي الأردني، المستمدة من نتائج تشخيصه وتقييمه؟.

4. مشكلة الدراسة:

طلب الملك عبد الله الثاني من حكومة عبد الله النسور في عام 2014 ، ووجهها لإعداد الإطار المتكامل للسياسات الاقتصادية والاجتماعية للفترة 2015-2025 ؛ لبلوغ المملكة لأهدافها الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق رؤيتها التنموية في عام 2025 . واستجابت الحكومة لمطلب الملك من خلال إعدادها وتنفيذها لمشروع الإطار محل الدراسة بنهج المشاركة، الذي اشتمل بدوره على عدة محاور منها محور قطاع الحماية الاجتماعية ممثلا بمبادراته التطويرية، التي لم تستكمل مشاريعها بعد.

وتقدمت حكومة هاني الملقي في شهر كانون الثاني من عام 2016 ببيانها الوزاري إلى مجلس النواب الثامن عشر؛ للحصول على ثقة ذلك المجلس، ومنح أكثرية أعضائه الثقة للحكومة. واشتمل بيان الحكومة على حيز للعمل الاجتماعي، نصه " ستواصلُ الحكومةُ جهودَها في إعداد مشروع قانون العمل الاجتماعي بالشراكة مع مختلف القطاعات، وتنفيذِ استراتيجيّةٍ موحّدةٍ للعمل الاجتماعي، وتعزيزِ المسؤوليّةِ المجتمعيّة للمؤسّسات، والارتقاءِ بمستوى الخدماتِ الاجتماعيّة من منظورِ إدارةِ الجودة الشاملة، واستهدافِ الأسرِ الفقيرة بناءً على مؤشراتٍ دقيقةٍ لإيصالِ المعوناتِ الإضافيةِ لمستحقّيها. كما ستعملُ على تحديثِ استراتيجيّةِ مكافحةِ الفقر لتصبحَ استراتيجيّةَ مكافحةِ الفقر والحماية الاجتماعيّة".

ولتنفيذ توجهات الدولة الأردنية في مجال تطوير العمل الاجتماعي، الواردة في مبادرات رؤية الأردن 2025(وزارة التخطيط والتعاون الدولي، 2015) والبيان الوزاري لحكومة هاني المفتي(رئاسة الوزراء، 2016)، فقد جاءت هذه الدراسة ؛ لتحقيق هدفها الرئيس والأهداف الفرعية المنبثقة عنه، المشار إليها في البند السابق.

ولإغراض هذه الدراسة يقصد بقطاع العمل الاجتماعي الأردني، كل يشتمل على أجزاء تتمثل في التشريعات الاجتماعية والمؤسسات المعنية برسم السياسات وتقديم الخدمات الاجتماعية ومقدمي ومتلقي الخدمات والخطط والموازنات المالية، ونتاج تلك الأجزاء من العمليات الخاصة بالتدخلات الاجتماعية ، التي تظهر على هيئة خدمات اجتماعية ذات أبعاد إجرائية- مثل: تسجيل جمعية، ترخيص دار حضانة، تمويل مشروع قرض منتج..الخ- أو ضبطية- مثل: إعادة تأهيل حدث

مدان بخرق القانون، ضبط المتسولين وإعادة تنشئتهم، إعادة تأهيل مرتكبي جرائم العنف الأسري...الخ- أو عامة- مثل :إنشاء مصنع للتشغيل في أحد جيوب الفقر وتعبيد شارع في منطقة وعرة وإنشاء حديقة عامة في تجمع شعبي...الخ-.

5. منهجية الدراسة:

الدراسة ذات طبيعة بحثية نوعية؛ كون بياناتها ومعلومات ونتائجها واستنتاجاتها وتوصياتها ومقترحاتها، استمدت من الطرق التالية:

أ- طريقة تحليل النظام، التي استدعت النظر لقطاع العمل الاجتماعي الأردني في ضوء مدخلاته وعملياته ومخرجاته، المبني على الشواهد أو الأدلة الداعمة .

ب- طريقة تحليل مضمون الوثائق الرسمية، التي طالت تشريعات قطاع العمل الاجتماعي الأردني وخططه بأبعادها القصيرة والمتوسطة والطويلة المدى.

ت- طريقة الملاحظة المقصودة للتغيرات، التي تطرأ على مدخلات قطاع العمل الاجتماعي الأردني وعملياته ومخرجاته.

ث- طريقة المقارنة، التي تناظر بين مدخلات قطاع العمل الاجتماعي الأردني وعملياته ومخرجاته، ونظيراته في الدول الأخرى لا سيما الأكثر والأوسط نموا منها.

ب- نتائج الدراسة:

للإجابة عن السؤال الفرعي الأول للدراسة، القائل: ما نتائج تشخيص قطاع العمل الاجتماعي الأردني، المستمدة من مدخلاته وعملياته ؟، فقد استعملت طريقة تحليل النظام المعززة بطريقتي تحليل المضمون والملاحظة المقصودة، وتبين ما يلي:

1. يوجه القطاع بموجب كم كبير من التشريعات الاجتماعية، يغلب على تلك التشريعات مايلي: التشرذم والتشتت على أكثر من مرتبة(قوانين، نظم، تعليمات).عدم الاشتمال على مفاهيم العمل الاجتماعي الحديثة كمفهوم العمل الاجتماعي المهني والاختصاصي الاجتماعي. القدم كقانون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل رقم 14 لسنة 1956. الخلو من السند القانوني اللازم لإصدار النظم الحديثة، مثل قانون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ، الذي لم يمكن وزارة التنمية الاجتماعية من إصدار نظم المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات ورتب الأخصائيين الاجتماعيين ونوادي الأطفال.حداثة الإصدار والتغير السريع، فمثلا صدر قانون الجمعيات في عام 2008 وعدل في عام 2009 ورفع مشروع قانون معدل له إلى ديوان الرأي والتشريع في عام 2015 لم يحظى بقبول بعض الناشطين في مجال حقوق الإنسان، وصدر قانون حقوق الأشخاص المعوقين في عام 2007 وهناك مشروع له وافق عليه مجلس الأمة في عام 2017، وصدر قانون الحماية من العنف في عام 2008 وهناك مشروع له وافق عليه مجلس الأمة في عام 2017. التركيز على الهوية الإدارية للمؤسسة، الأمر الذي ترتب عليه ولادة نوعين من المؤسسات الاجتماعية، الأول مستقل بموجب القانون مثل مؤسسات التنمية الاجتماعية وصندوق المعونة الوطنية والتنمية والتشغيل والصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية ومؤسسة الملك حسين ومؤسسة نهر الأردن والمجلس الوطني لشؤون الأسرة والمجلس الأعلى لشؤون الأشخاص المعوقين، والثاني تابع للوزارات المختصة مثل الجمعيات التي يزيد عددها في مطلع عام 2017 عن 5300 جمعية . الخلو من السند القانوني اللازم

لإصدار النظم الجديدة ، مثل قانون حقوق الأشخاص المعوقين رقم 31 لسنة 2007، الذي لم يمكن وزارة التنمية الاجتماعية من إصدار نظام مراكز ومؤسسات رعاية الأشخاص المعوقين، مما دفع لإصدار ذلك النظام في عام 2014 بموجب قانون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل رقم 14 لسنة 1956 .عدم القدرة على تغيير بعض الجوانب السلبية، فمثلا قانون الأحداث رقم 32 لسنة 2014 ترك أمر الأحداث الموقوفين للنظر في المراكز الأمنية لقانون أصول المحاكمات الجزائية، مما ترتب عليه زيادة في عدد الأحداث المحتجزين في النظارات بمعدل 5000 حدث سنويا. عدم توجيه الجديد من هذه التشريعات بنتائج البحث العلمي، مثل قانون الحماية من العنف الأسري لعام 2017، الذي لم يخوض في عوامل الخطورة المولدة للعنف وسبل الوقاية منها، ولم يتناول محكمة الأسرة، ويكرر ما جاء في قانون العقوبات. ضعف استجابتها للاتفاقيات والمواثيق والمعاهدات الدولية التي تؤكد على حماية حقوق الفئات الأكثر عرضة للانتهاك، فمثلا حتى اللحظة لا يوجد قانون لحماية الطفل وآخر لحماية المرأة.عدم حساسية الخدمات الاجتماعية التي تناولتها للزمن باستثناء خدمة تسجيل الجمعية، وتركيزها على قلة تفويض الصلاحيات. تعارض بعضها مثل قانون الأحداث ذو الطابع الجزائي بل الجنائي الذي يتناقض مع نظم حماية الطفولة الصادرة بمقتضى قانون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل. وطول انجاز المشاريع مثل مشروع قانون حقوق الطفل، المطروح منذ عام 2002 ولم ينجز حتى تاريخه.

2. يعمل في القطاع مؤسسات كثيرة على مستوى رسم السياسات والتنفيذ ، تفتقر إلى ما يلي: عدم وجود قائد لها؛ لكون بعضها(منشأ بقانون خاص) له نفس المركز القانوني. غياب التنسيق الفعال فيما بينها ، مما أوجد الازدواجية والتكرار على صعيد خدماتها، فأكثرها يعمل في مجال تقديم الإعانات النقدية والعينية والإقراض التنموي الصغير . عدم التساوي في مراكزها القانوني، فالجمعيات التي وصل عددها إلى 5300 جمعية سجلت بموجب قانون الجمعيات، بينما مؤسسات أخرى مثل الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية ومؤسسة الملك حسين وصندوق المعونة الوطنية ومؤسسة نهر الأردن لكل منها قانون خاص. تعدد مرجعيات تسجل الأهلي منها والمتمثلة في سجل الجمعيات ودائرة مراقبة الشركات والمنظمة التعاونية. تجاوز بعضها لدورها المرسوم في تشريعاتها، فالمجلس الوطني لشؤون الأسرة المعني برسم سياسات الأسرة ينشئ مراكز للتمنية الأسرية في الجمعيات ويتدخل في أوضاع دور الرعاية تحت ذريعة اعتمادها وضبط جودة خدماتها ويقود عملية إعداد(إستراتجية الأحداث) التدخلات في أوضاع الأطفال المتهمين والمدانين بخرق القانون، والمجلس الأعلى لشؤون الأشخاص المعوقين المعني برسم سياسات ذوي الإعاقة يتدخل في عملية الإعفاءات الجمركية ويشتري خدمات الرعاية لذوي الإعاقة. غياب تبادل المعلومات فيما بينها وتقديمها للخدمات بشكل إلكتروني. عدم تعاملها مع التحولات الاجتماعية بنهج البحث العلمي. عدم حصول غالبيتها على جوائز الملك عبد الله الثاني للتميز، مما يدل على عدم عملها بنهج تميز الأداء والشفافية وإدارة الأداء. انعدام كوادرها البشرية المعدة علميا(مؤهل لا يقل عن الدرجة الجامعية الأولى في العمل الاجتماعي أو الخدمة

الاجتماعية أو علم الاجتماع) وعمليا(شهادات مزاولة المهنة) وأخلاقيا(العمل بموجب الميثاق الأخلاقي للاختصاصيين الاجتماعيين). عدم امتثال الخدمي منها لمعايير اعتمادها وضبط جودة خدماتها، فجميع دور الرعاية على سبيل المثال لم تحقق معايير اعتمادها الأساسية. ومعاناة الحكومية منها من تحديات الموارد المالية(عدم كفاية الموازنات المالية) وندرة الموارد البشرية وتنامي الطلب على خدماتها.

3. العاملون في مؤسسات القطاع غير مهنيين؛ ومرد ذلك غياب مهننة العمل الاجتماعي الأردني، فغالبيتهم غير حاصلين على مؤهلات علمية في مجال العمل الاجتماعي أو الخدمة الاجتماعية، وجمعهم غير حاصلين على شهادات مزاولة المهنية وغير متقيدين بالميثاق الأخلاقي لعملهم ويعملون في مؤسسات غير مستجيبة لمعايير اعتمادها وضبط جودة خدماتها.
4. متلقوا خدمات مؤسسات القطاع غير محصورين والتدخلات في أوضاع المعروف منهم ليست مسبوقة بالتشخيص وبالتقييم لحالات أصحابها.فمؤسسات القطاع تستهدف المتعرضين والمعرضين بالتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، وتقدم خدماتها لهم بنهج التسكين وليس بنهج التمكين، وبالاستجابة أكثر من الوقاية، وبنهج الحالة الفردية وليس بنهج إدارة الحالة الكلية. فهذه المؤسسات تقدم المعونات لفقراء الدخل تبعا لحالتهم وليس حاجتهم، وتنظر للفقراء كعاطلين عن العمل وللعاطلين عن العمل كفقراء والحقيقة تقول إنهما فئتين منفصلتين لكل منهما احتياجاته، وتفسح المجال للإقراض التنموي الصغير أمام الفقراء دون توعيتهم بمواطن قوتهم الداخلية وبفرصهم المتاحة وباحتياجات سوق العمل في مجتمعاتهم المحلية، وتلقى الحل للطفل اليتيم وذوي الإعاقة والمسن في تلقي خدمات الرعاية الاجتماعية المؤسسية وليس في إعادة التأهيل والدمج الأسري، وتضيف يوميا فئات جديدة إلى مستهدفيها كان آخرها الأطفال العاملين وضحايا الاتجار بالبشر والهائمين على وجوهم، وتجد صعوبة بالغة في التعامل مع عوامل الخطورة المحيطة بصاحب الحالة كالطفل المساء إليه والمرأة المعنفة وذوي الإعاقة المساء إليه.
5. يعمل القطاع باستراتيجيات جزئية وليس بإستراتجية كلية. فقد شهد القطاع منذ عام 1993 استراتيجيات جزئية، كان أولها إستراتجية المرأة وجاء بعدها استراتجيات تنمية الطفولة المبكرة والأسرة والمسنين وذوي الإعاقة والأيتام والأحداث وغيرها، وجميع تلك الاستراتجيات غاب عن لغة التحليل البيئي للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتشريعية والتقنية، ويفتقر جلها للخطط التنفيذية المربوطة بالموازنات المالية، وتغيب عنها نظم المراقبة والتقييم وإدارة المخاطر.
6. موازنات مؤسسات القطاع مبهمة. بما أن القطاع يشتمل على مؤسسات حكومية وغير حكومية فموازنات تلك المؤسسات مبهمة والمعروف منها كالموازنات السنوية الخاصة بوزارة التنمية الاجتماعية وصندوق المعونة الوطنية شحيحة ولا تلبي الطلب المتزايد على الخدمات كخدمة بناء وصيانة وشراء المساكن للأسر الفقيرة .

وبناء على ما تقدم، تكون الدراسة قد أجابت عن سؤالها الفرعي الأول يواجه قطاع العمل الاجتماعي الأردني تحديات جسام مردها تشريعاته الكثيرة ومؤسساته المتعددة وعدم مهننة وظائف العاملين فيه وغياب حصر فئات مستهدفيه وتجزؤ إستراتيجاته وتواضع إمكاناته المالية وعدم اعتماد مؤسساته وضبط جودة خدماتها.

بينما للإجابة عن السؤال الفرعي الثاني للدراسة، ومفاده: ما نتائج تقييم قطاع العمل الاجتماعي الأردني، المبنية على معطيات تشخيصه؟، فقد استعملت طريقة الاستنتاج لخلاصة إجابة السؤال الفرعي الأول للدراسة، وكانت حصيلتها على النحو التالي:

1. تحكم القطاع تشريعات كثيرة جدا جلها غير متوائم ومندمج مع المواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وتخلو من المفاهيم المتطورة للعمل الاجتماعي المهني ، علاوة على قديم بعضها وانتياب التغير السريع للحديث منها وتركيزها على الهوية الإدارية للمؤسسة وتعارض بعضها مع نفسه.
2. مؤسسات القطاع، تفتقر لقائد يقودها وينسق فيما بينها ، ولعملها بموجب نهج إدارة التحولات الاجتماعية وتميز الأداء والشفافية ولتبادل المعلومات فيما بينها بشأن مستهدفيها ومتلقي خدماتها، فضلا عن ممارستها للازدواجية والتكرار وتعدد مرجعيات تسجيل المتشابهة منها كالجمعيات والمؤسسات غير الربحية والجمعيات التعاونية.
3. العاملون في مؤسسات القطاع غير مهنيين؛ لأن جمعهم غير حاصلين على شهادات مزاولة المهنة من مرجع مختص، وغالبيتهم لا يحملون مؤهلات علمية في مجال العمل الاجتماعي أو الخدمة الاجتماعية.
4. تتعامل مؤسسات القطاع مع مستهدفيها غير المحصورة فئاتهم بنهج التسكين وليس بنهج التمكين، وبالاستجابة أكثر من الوقاية، وبطريقة الحالة الفردية وليس بإدارة الحالة الكلية.
5. تعم القطاع استراتجيات جزئية تفتقر جلها للخطط التنفيذية المربوطة بالموازنات المالية، وتغيب عنها نظم المراقبة والتقييم وإدارة المخاطر.
6. موازنات مؤسسات القطاع مبهمة والمعروف منها لا يلبي الطلب المتزايد على الخدمات.

وعليه، فتكون الدراسة قد أجابت عن سؤالها الفرعي الثاني، بقوله إإنقطاع العمل الاجتماعي الأردني ضعيف الفاعلية والكفاءة ، وقد يكون مرد ذلك تأثره بتداعيات الوضع التنموي العام التي عبر عنها مستوى أداء الأردن في الأهداف الإنمائية للألفية خلال الفترة 2000-2015، البالغ – 17.3%(الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ، 2013)، وغياب المهننة (اللوزي، 2010؛ رطروط، 2014 ؛ رطروط ،2017).

أما للإجابة عن السؤال الفرعي الثالث للدراسة، ونصه: ما التدخلات المناسبة بقطاع العمل الاجتماعي الأردني، المستمدة من نتائج تشخيصه وتقييمه؟، فقد استعملت طرق تحليل النظام وتحليل المضمون والملاحظة والممارسات الدولية الفضلى بصفتها كنماذج معيارية، وكان نتاجها على النحو التالي:

1. إصدار قانون العمل الاجتماعي الأردني؛ لمنع الازدواجية والتكرار في الخدمات والسياسات، والتغلب على حالة التشرذم والتشتت في التشريعات، وضمان تنسيق الخدمات الاجتماعية واعتماد مؤسسات تقديمها ومنح رخص مزاولة المهنة للعاملين فيها، وإدارة التحولات الاجتماعية بنهج الشراكة، وضمان حدوث المسؤولية المجتمعية للمؤسسات ولامركزية تقديم الخدمات التنموية الاجتماعية، وتحديد الجهة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي لقطاع العمل الاجتماعي ومؤسساته.
2. إيجاد مؤسسة واحدة للتأمينات الاجتماعية يديرها مجلس برئاسة الحكومة، لها ثلاثة برامج، الأول للضمان الاجتماعي ويمول من اشتراكات مستهدفيه والعوائد على الاستثمار

فيها ويقدم خدمة الراتب التقاعدي، والثاني لإعانات فقراء الدخل تبعا لحاجاتهم وليس لحالاتهم الاجتماعية ويمول من الحكومة وزكاة المواطنين ومن المؤسسات المعنية بمسؤوليتها المجتمعية، والثالث للإقراض التنموي الصغير الموجه لفقراء الدخل والعاطلين عن العمل ويمول من الحكومة والمنح الدولية .

3. تولي وزارة التنمية الاجتماعية مهام اعتماد المؤسسات الخدمية ومنح رخص مزاولة المهنة للاختصاصيين الاجتماعيين ومنح التراخيص للمؤسسات الخدمية وتسجيل الجمعيات.
4. بناء قدرة الجامعات التي تدرس العمل الاجتماعي والخدمة الاجتماعية بمساعدة الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين.
5. إعادة تأهيل الممارسين الاجتماعيين للحصول على شهادات مزاولة المهنة من خلال إلحاقهم بالجامعات التي تدرس العمل الاجتماعي والخدمة الاجتماعية.
6. تبني سياسية اللامركزية في مجال العمل الاجتماعي من خلال فتح المجال أمام البلديات للعمل في المجال الاجتماعي من خلال رفدها بالاختصاصيين الاجتماعيين الحاصلين على شهادات مزاولة المهنة.

وبهذا تكون الدراسة قد أجابت عن سؤالها الفرعي الثالث، بقولها بأن العمل الاجتماعي الأردني يقبل عملية تطويره بموجب حزمة من التدخلات التشريعية والإدارية والسياسية والتعليمية.

ج- مناقشة نتائج الدراسة وتوصياتها ومقترحاتها:

تمكنت الدراسة من الإجابة عن سؤالها الرئيس بقولها أن قطاع العمل الاجتماعي الأردني يواجه تحديات جسام مردها تشريعاته الكثيرة ومؤسساته المتعددة وعدم مهننة وظائف العاملين فيه وغياب حصر فئات مستهدفيه وتجزؤ إستراتيجاته وتواضع إمكاناته المالية وعدم اعتماد مؤسساته وضبط جودة خدماتها، أضعفت فاعليته وكفاءته، وممكن معالجتها بموجب حزمة من التدخلات التشريعية والإدارية والتعليمية. فهذه النتيجة على عموميتها تتقاطع مع سابقاتها الجزئيات، المشار إليها في البند (ب) من الإطار النظري للدراسة، وتبرر مبادرات تطوير العمل الاجتماعي الواردة في رؤية الأردن 2025 والبيان الوزاري لحكومة هاني الملقي .

وعليه، فتوصي الدراسة الحكومة الأردنية بتنفيذ التدخلات بالعمل الاجتماعي المشار إليها في إجابة السؤال الفرعي الثالث بموجب خطة لها نظام مراقبة وتقييم وآخر لإدارة المخاطر.

وتقترح الدراسة بناء على نتائجها وتوصياتها، إجراء مثلها بنفس منهجيتها في الأردن بعد انتهاء الفترة التدخلات وفي بقية الدول العربية .

المراجع:

أولا- المراجع باللغة العربية:

- الأخرس، صفوح، 1984، المنهج وطرائق البحث في علم الاجتماع، المطبعة الجديدة، دمشق.
- الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، 2013، التقرير العربي للأهداف الإنمائية للألفية: مواجهة التحديات ونظرة لما بعد عام 2015.
- الأمم المتحدة، 2002، حقوق الإنسان- مجموعة صكوك دولية-، نيويورك وجنيف.
- درغام، احمد، 1984، دراسات في المجتمع الاشتراكي، المطبعة الجديدة، دمشق.
- رطروط، فواز ، 2014 ،تقييم الحماية الاجتماعية في الأردن وأولويات قضاياها التخطيطية في الفترة 2015-2025، تقرير غير منشور.

- رطروط، فواز ، 2017 ، أهداف مهننة العمل الاجتماعي الأردني وأنشطتها التنفيذية والتغذية الراجعة عليهما من وجهة نظر بعض الأكاديميين والممارسين الاجتماعيين، بحث قيد النشر في مجلةالإعلام والعلوم الاجتماعية للأبحاث المتخصصة.
- رطروط، فواز وخالد العطيات، 2006،مستوى تميز أداء مؤسسات رعاية الطفولة وموظفيها في الأردن كما يراه بعض القائمين على شؤونها في ضوء مدى إدراكهم للمعايير العامة الرسمية المعتمدة لتقويمها.العلوم التربوية، العدد الرابع، أكتوبر، معهد الدراسات التربوية، جامعة القاهرة، ص 127 - 186.
- رطروط، فواز وختام الشنيكات، 2016 ، أداء نظام وقاية المرأة وحمايتها من العنف والتخطيط له في الأردن، مجلة الإعلام والعلوم الاجتماعية للأبحاث المتخصصة، المجلد 1، العدد 3 اكتوبر.
- رطروط، فواز وختام الشنيكات، 2016، المسؤولية المجتمعية للمؤسسات بين حصيلة منظريها وإدراك بعض المعنيين بتطبيقها والآلية المثلى لتعزيزها في الأردن: دراسة ميدانية على عينة أردنية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الخامس، جوان، جامعة أم البواقي، ص 105-122.
- رطروط، فواز ورانيا جبر، 2017، مدى امتثال بعض دور الرعاية الإيوائية الحكومية في الأردن لمعايير اعتمادها وضبط جودة خدماتها والتخطيط له، بحث قيد النشر.
- رطروط، فواز وسلوى أبو شام ، 2008، اثر التحاق الفتيات في مؤسسات الرعاية الاجتماعية بالأردن في استدامة زواجهن ومدى تعرضهن للعنف من أزواجهن وأنماط تنشئتهن لأطفالهن والظروف المعيشية لأسرهن، العلوم التربوية،العدد الثاني، ابريل، معهد الدراسات التربوية، جامعة القاهرة، ص 147-214.
- رطروط، فواز، 2015، تحليل وضع الأطفال المحتاجين لتدابير الحماية الخاصة في المملكة العربية السعودية،(تقرير غير منشور)، مؤسسة آية للاستشارات والتنمية.
- رطروط، فواز، 2017 ، تقييم نظام عدالة الأحداث الأردني في ضوء أسس ومعايير نماذجه العالمية المثلى، مجلة دراسات وابحاث، العدد 27 جوان 2017 ، جامعة زيان عاشور بالجلفة ، الجزائر.
- رئاسة الوزراء، 2016، البيان الوزاري لحكومة هاني الملقي المقدم لمجلس النواب الثامن عشر.
- سجل الجمعيات بوزارة التنمية الاجتماعية، 2017، تقرير(غير منشور) حول الجمعيات في الأردن.
- الشنيكات، ختام سالم، 2017 ، معدلات الأحداث المحتجزين في الأردن قبل نفاذ قانون الأحداث رقم 32 لسنة 2014 وبعده، مجلة تاريخ العلوم، العدد6 ، جامعة زيان عاشور بالجلفة.
- صالح، رشيد الحاج، 2015، العودة من المجتمع إلى الفرد(المقولان الثقافية لفهم عالم مابعد الحداثة عند الأن تورين)، عالم الفكر، العدد 4، المجلد 43، المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت، ص 45-88.
- غريير، ديفيد، 2014، مشروع الديمقراطية: التاريخ، الأزمة، الحركة، ترجمة أسامة الغزولي، العدد 418 نوفمبر ، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.
- كريب، إيان،1999، النظرية الاجتماعية: من بارسونز إلى هابرماس، ترجمة محمد حسين غلوم، مراجعة محمد عصفور، العدد 244، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.
- كيلله وكوفالسون، 1976، المادية التاريخية(دراسة في نظرية المجتمع الماركسية)، ط2، ترجمة الياس شاهين، موسكو،ط2، دار التقدم.

- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، 2009، السياسة الاجتماعية المتكاملة: رؤى واستراتيجيات في منطقة الاسكوا.
- اللوزي، صلاح،2010، مهننة العمل الاجتماعي في الأردن، مؤتة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد الخامس والعشرون، العدد الرابع، ص 37- 68 .
- المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، 2016،.المواثيق الدولية وإدارة العدالة.
- منظمة العمل الدولية ، 2014، المؤتمر الإقليمي نظرة جديدة إلى الحماية الاجتماعية في عالم عربي متغير، فندق المرديان عمان- الأردن خلال الفترة 13- 15 أيار.
- مومجيان، خاتشيك، 1981، مراحل التاريخ، دار التقدم، طشقند.
- نصار، هاجر، 2011 ، الجودة الشاملة وتطوير خدمات الرعاية الاجتماعية في منظمات المجتمع المدني: دراسة تطبيقية على بعض منظمات المجتمع المدني في الأردن، رسالة دكتوراه تخصص خدمة اجتماعية، جامعة حلوان، جمهورية مصر العربية (غير منشورة).
- هيلز، جون و ولوغران وبياشو، 2007، الاستبعاد الاجتماعي، ترجمة محمد الجوهري، العدد 377 أكتوبر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت.
- وزارة التخطيط والتعاون الدولي، 2015، رؤية الأردن 2025 .
- وزارة التنمية الاجتماعية، 1998 ، المؤتمر الوطني الأردني للعمل الاجتماعي.
- وزارة التنمية الاجتماعية، 2006 ، التشريعات الناظمة لعمل وزارة التنمية الاجتماعية وشركائها المؤسسيين.
- وزارة التنمية الاجتماعية، 2012، تقارير لجنة التحقيق والتقييم في أوضاع دور ومؤسسات ومركز الرعاية الاجتماعية.
- وزارة التنمية الاجتماعية، 2015، التشريعات الناظمة لعمل وزارة التنمية الاجتماعية.
- يعقوب، محمد وصدام أبو عزام ،2011، الحق في تكوين الجمعيات في الأردن: نظرة تحليلية ورؤى مستقبلية : دراسة قانونية وميدانية، دراسة مقدمة إلى برنامج المنح البحثية بالمركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني.

ثانيا- صفحات الانترنت:

- /http://ifsw.org/policies/definition-of-social-work